

Distr.: General  
13 January 2009

# الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون  
البند ٩٠ (ح) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/63/390)]

٨٠/٦٣ - مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها أحكام الفقرة ١ من المادة ١١ من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على أن من مهام الجمعية العامة أن تنظر في المبادئ العامة للتعاون على صون السلام والأمن الدوليين، بما في ذلك المبادئ التي تنظم نزع السلاح والحد من الأسلحة،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٥١/٤٠ زاي المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ٦٠/٤١ دال المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٣٩/٤٢ ياء المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ٧٦/٤٣ دال المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ المتعلقة بمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، وإلى قراراتها ٣٦/٤٦ واو المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٥٢/٤٧ زاي المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ المتعلقين بتزع السلاح الإقليمي، بما في ذلك تدابير بناء الثقة،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ٧٦/٤٨ هاء المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٧٦/٤٩ دال المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ٧١/٥٠ جيم المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ٤٦/٥١ هاء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٢٢٠/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٧٨/٥٣ جيم المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٥/٥٤ باء المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٣٤/٥٥ دال المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ و ٢٥/٥٦ دال المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٩١/٥٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ و ٦١/٥٨ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ١٠١/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٨٦/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٩٣/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢١٦/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وإذ تعي الدور الذي يضطلع به المركز الإقليمي في مجال تعزيز تدابير بناء الثقة والحد من الأسلحة على الصعيد الإقليمي،

وإذ تأخذ في اعتبارها ضرورة إقامة تعاون وثيق بين المركز الإقليمي ومجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، وبخاصة مؤسسات المجلس، في مجال السلام ونزع السلاح والأمن، وكذلك بينه وبين هيئات الأمم المتحدة وبرامجها ذات الصلة العاملة في أفريقيا من أجل زيادة الفعالية،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام<sup>(١)</sup>، الذي ذكر فيه أنه حدثت زيادة في قدرة المركز الإقليمي البشرية والتشغيلية من شأنها أن تمكنه من أداء ولايته بصورة كاملة ومن الاستجابة بفعالية أكبر لطلبات الدول الأفريقية للحصول على المساعدة،

وإذ يساورها بالغ القلق من أنه، كما جاء في تقرير الأمين العام، على الرغم من القرار الذي اتخذته المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي في الخرطوم في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، والذي أهاب فيه المجلس بالدول الأعضاء تقديم تبرعات إلى المركز الإقليمي لاستمرار عملياته، لم ترد أي أموال لكفالة قيام المركز بعملياته<sup>(٢)</sup>،

وإذ تشير إلى أنها طلبت، في قرارها ٨٦/٦٠، إلى الأمين العام أن ينشئ، في حدود الموارد المتاحة، آلية تشاورية من الدول المهتمة، ولا سيما الدول الأفريقية، لإعادة تنظيم المركز الإقليمي،

وإذ تحيط علماً بالتوصيات المحددة بشأن برنامج عمل المركز الإقليمي في المستقبل، وكذلك بشأن ملاك موظفيه وتمويله، التي قدمتها الآلية التشاورية بشأن إعادة تنظيم مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا بعد اختتام أعمالها<sup>(٣)</sup>،

١ - تلاحظ تنفيذ توصيات الآلية التشاورية بشأن إعادة تنظيم مركز الأمم

(١) A/63/163.

(٢) المرجع نفسه، الفقرة ٣٢.

(٣) انظر A/62/167.

المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح في أفريقيا من أجل تمويل تكاليف المركز التشغيلية وثلاث وظائف جديدة من الميزانية العادية للمنظمة<sup>(٤)</sup>؛

٢ - **تلاحظ مع التقدير** الجهود التي يبذلها المركز الإقليمي لمواءمة أعماله مع الأولويات المحددة في توصيات الآلية التشاورية؛

٣ - **ترحب** باضطلاع المركز الإقليمي بمبادرات ومشاريع جديدة في ميداني إصلاح قطاع الأمن والتدابير العملية لنزع السلاح، على النحو الوارد تفصيله في تقرير الأمين العام<sup>(١)</sup>؛

٤ - **تحت** جميع الدول، وكذلك المنظمات والمؤسسات الدولية، الحكومية منها وغير الحكومية، على تقديم تبرعات لتعزيز البرامج والأنشطة التي يضطلع بها المركز الإقليمي وتيسير تنفيذها؛

٥ - **تحت** بصفة خاصة الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي على تقديم تبرعات إلى الصناديق الاستثمارية للمركز الإقليمي وفقا للقرار الذي اتخذته المجلس التنفيذي للاتحاد الأفريقي في الخرطوم في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦<sup>(٢)</sup>؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن ييسر إقامة تعاون أوثق بين المركز الإقليمي والاتحاد الأفريقي، وبخاصة في مجالات السلام والأمن والتنمية؛

٧ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يواصل تقديم الدعم اللازم للمركز الإقليمي من أجل تحقيق المزيد من الإنجازات والنتائج؛

٨ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين عن تنفيذ هذا القرار؛

٩ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والستين البند المعنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا".

الجلسة العامة ٦١

٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

(٤) انظر القرار ٦٢/٢١٦، الفقرة ٤.